

المصدر ولا اعني في محل النصب عطف على صابوا اي سجد في صابوا وغيره
 او فلا في محل عطف على سجدني رحاموس عليه السلام لخصه على
 العلم وازدياده ان يتطوع معه صبرا بعد افضاح المضط عليه السلم عن
 حقيقه الامر فوعده الصبر معلقا مشيه الله طمانته بشده الامر ومعوته
 وان الحجة تاخذ المصلح عند معاينه الفساد شي لا يطاوع هذا مع علمه ان
 النبي المعصوم ان الذي يره الله بالسافر اليه وابتاعه واقتباسه العلمانه
 بركم انما شوما فيه عميرة في الدين وانه لا يد لما يستمر ظاهره من باطن
 حسن حيل فكيف اذا لم يعلم فوي فلا سالتي بالنون الثقيله يعني فمن
 شرط ابتاعك انك اذا رايت شيئا وقد علمت انه صحيح الا انه خفي عليك
 وجه صحتة فحيت وانكرت في نفسك ان لا تفتحن بالسؤال ولا تراجع فيه
 حتى اذن ان الفاتح عليك وهذا من ادب التعلم مع العالم والمتبوع مع التابع
 فانطلقا على ساحل البحر يطلمان السفينه فلما ركبها كالاصلها من
 اللصوص وامرهما بالخروج فقال صاحب السفينه اركب وجوه الانبيا
 وقت لم عرفوا المضط فلهما بغير نول فلما لجوا اخذ المضط الفاس فخرق
 السفينه باز فلع لوجين من الواحها ما بل الماء فجعل موسى يسد الخرق بشيابه
 ويقول الخرقها لتغرق اهلها وفري لمعز بالشديد ولغيروا اهلها من غرق
 واهلها من فروع **حيث شيئا امرا ابنت شيئا عظيما من امر الامرا اذا**

القي

عظمه **ك** **داهية** ذهباً اذا انرا **م** **ما** نسبت بالذي نسبته
 او بشي نسبته او بشياني ارادته نسي وصيته ولا مواخره على الناسي
 او اخرج الكلام في معرض النهي عن المواخره بالنسيان توهم انه قد نسي
 يبسط عذره في الامكار وهو من معارض الكلام التي يتفق بها الكثر مع
 التوصل الى الغرض بقول ابراهيم عليه السلام هذه اخي واخي سقيم او اراد
 بالنسيان التوك اي لا توخذ من ثورتك من وصيتك اول مرة يقال هتفه
 اذا عشيته وار هتفه اياه اي ولا تشني عسر امر امرى وهو ابتاعه
 اياه يعني لا تعسر على ما بتك وتبها على الاغصاء وترك المناقشه
 وفري عشره بضمين **فقتله** قيل ان قتلته قتل عتقه **وقل**
 ضرب براسه الحايظ **وعن** سعيد بن جبير اصبعة ثم دبحه بالسكين
ما **قلت** لم قيل حتى اذا ركب في السفينه خر قضا بغير فله وحتى اذا
 ايضا علاما فقتله بالقاء **قلت** جعل حرقها جرح الشرط وجعل
 فقتله من جمله الشرط معطوفا عليه واخرا قال قلت **ما** **قلت**
 فلم خولف بينهما **قلت** لان خرقت السفينه لم يتعقب الركوب وقد اعتب
 القتل لئلا القالم وفري زايه ويكبه وهي الطاهر من الزنوب اما لاها
 طاهر وعنده لانه لم يرها قد اذبت واما لانها صغيره لم تبلغ الحنث
 بغير نفس يعني لم تقتل نفسا فقتل منها **وعن** ابن عباس ان رجلا خردون